

Distr.: General
29 March 2019
Arabic
Original: English

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة



مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق
الأشخاص ذوي الإعاقة
الدورة الثانية عشرة
نيويورك، ١١-١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٩
البند ٥ (ب) '٣' من جدول الأعمال المؤقت*
المسائل المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية: مناقشات
المائدة المستديرة

إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع من خلال المشاركة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة

مذكرة من الأمانة العامة

أعدت الأمانة العامة هذه المذكرة بالتشاور مع كيانات الأمم المتحدة وممثلي المجتمع المدني وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة لتيسير مناقشات المائدة المستديرة بشأن موضوع "إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع من خلال المشاركة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة". وتحيل الأمانة العامة طيه المذكرة، على النحو الذي أقره مكتب المؤتمر، إلى مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في دورته الثانية عشرة.



أولاً - لمحة عامة عن المسائل والتحديات التي تؤثر على مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة

١ - يُفهم الإدماج في العادة على أنه إجراء يتمثل في عملية إدراج ضمن مجموعة أو تركيبة، سواء اكتملت هذه العملية أم لم تكتمل بعد. ويتم الاعتراف تدريجياً بالمشاركة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة باعتبارها ضرورية للإدماج وإتاحة الفرصة للجميع ليكونوا جزءاً من المجتمع الذي يعيشون فيه. وتقر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة صراحةً بأهمية الإدماج في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة والتمكين من المشاركة فيها على قدم المساواة مع الآخرين. إلا أن الأشخاص ذوي الإعاقة في أنحاء كثيرة من العالم لا يزالون يواجهون تحديات تتصل بمشاركتهم الكاملة وعلى نحو فعال في مجموعة واسعة من الأنشطة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة.

٢ - وهناك عدد من الثغرات والتحديات القائمة التي تؤثر سلباً على مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم على نحو فعال. وثمة حواجز قانونية وسياساتية تثبط المشاركة وتؤدي إلى الإقصاء. ففيما يتعلق بالرياضة، على سبيل المثال، يفتقر الكثير من المدارس إلى سياسات إدماج تتيح للطلاب ذوي الإعاقة المشاركة في الأنشطة الرياضية والترفيهية. وغالباً ما يواجه الكثير من الصغار والكبار ذوي الإعاقات الذهنية والنفسية الاجتماعية مزيداً من التحديات وأشكالاً عديدة ومتعددة الأوجه من التمييز والإهمال والإقصاء في حياتهم في المدارس والمجتمعات المحلية ولديهم فرص أقل للتمتع بحقوقهم الثقافية في المشاركة في الأنشطة الرياضية والترفيهية والثقافية.

٣ - ولا يزال التمييز في مجال الحياة الثقافية يشكل ظاهرة تتخذ أشكالاً عديدة. إذ إن المفاهيم الخاطئة والتحامل والمواقف السلبية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي تتجاهل تطلعاتهم وحقوقهم واحتياجاتهم وقدراتهم على المشاركة في الأنشطة الثقافية والترفيهية والرياضية، فلا تزال متجذرة ومنتشرة في العديد من المجتمعات المحلية والمجتمعات الأوسع نطاقاً. ويُستبعد أشخاص كثيرون من ذوي الإعاقات النفسية والاجتماعية بشكل روتيني من المشاركة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة في المجتمعات المحلية التي يعيشون فيها، نظرًا لأنهم قد يجبرون على الخضوع لتدخل طبي أو يتعرضون للاحتجاز. ومن الأمثلة الشائعة على ذلك منع الكثير من الأشخاص الذين يستخدمون الكراسي المتحركة من دخول دور السينما أو غيرها من المرافق الثقافية والترفيهية لاحتمال أن تشكل كراسيهم خطراً على بقية الحضور في حالة حدوث حريق.

٤ - والحواجز المادية وعدم الوصول إلى المرافق والخدمات، والمواد الثقافية، والعروض، والبرامج التلفزيونية، والأفلام، والمسارح، والأنشطة الثقافية الأخرى بأشكال ميسرة، فضلاً عن الافتقار إلى ترتيبات تيسيرية معقولة في الأماكن والمرافق الثقافية أو الترفيهية، كل ذلك لا يزال يشكل شواغل بالنظر إلى أنها تحول دون تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة من الانضمام إليها كمشاركين أو كمتفرجين. وحتى أبسط الأنشطة الأساسية التي ينبغي أن تكون مفتوحة لجميع الأشخاص غالباً ما لا تكون متاحة للأشخاص ذوي الإعاقة. فوفقاً للبيانات المستمدة من مصادر جماهيرية بشأن أكثر من ٤٨ ٠٠٠ مرفق ثقافي في جميع أنحاء العالم، معظمها في البلدان المتقدمة، هناك ٥٤ في المائة منها فقط يمكن لمستخدمي الكراسي المتحركة الوصول إليها. ومن بين أكثر من ٢١ ٠٠٠ مرفق ترفيهي، بالإمكان الوصول إلى ٥٢ في المائة، ومن بين أكثر من ١٤ ٠٠٠ مرفق رياضي، بالإمكان الوصول إلى ٥٥ في المائة. ووفقاً لدراسة أولية، تراوحت

عموماً نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين أفادوا بأن المرافق الترفيهية (مثل دور السينما والمسارح والحانات) لم تكن متاحة لهم بين ١٤ في المائة و ٥٨ في المائة في تسعة بلدان نامية في أفريقيا وآسيا^(١). وفي المرافق والخدمات السياحية في جميع أنحاء العالم، هناك أيضاً الكثير من الحواجز التي تقيد حركة أو تمتع وصول المسافرين ذوي الإعاقة، القادرين جسدياً ومادياً على السفر ولكنهم لا يستطيعون الاستمتاع بنفس تجارب السياح الآخرين. وقلماً تستطيع خدمات النقل العام، من قبيل الحافلات والسكك الحديدية وقطارات الأنفاق والطائرات التجارية، استيعاب مستخدمي الكراسي المتحركة. ويُعرف عن العديد من المطاعم رفضها خدمة الزبائن المصابين بالجذام أو الإعاقات الذهنية، فيما لا تتيح مطاعم عديدة أخرى إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقات البدنية.

٥ - كما يشكل عدم الوصول إلى المعلومات تحدياً آخر. ففي أحيان كثيرة لا يتمكن الأشخاص المكفوفون و/أو الصم الوصول إلى البرامج الإعلامية وغيرها من المنصات التكنولوجية التي تتيح للناس الحصول على المعلومات المتعلقة بالأمم المتحدة والخدمات الثقافية. وفي عام ٢٠١٢، ومن بين ١٩٣ دولة عضو، وُجد أن أكثر من ٦٠ في المائة من المواقع الحكومية على شبكة الإنترنت غير متاحة للمستخدمين ذوي الإعاقة^(٢). وفي ١١ بلداً في آسيا والمحيط الهادئ، تراوحت النسبة المئوية لبرامج الأخبار التلفزيونية التي يمكن الوصول إليها بين ١ في المائة و ١٠٠ في المائة^(٣). وفي حين أن هناك نقص في البيانات الإحصائية الرسمية، فإن الأدلة والخبرات المكتسبة من مجتمعات الأشخاص ذوي الإعاقة تكشف، على سبيل المثال، في قطاع السياحة، أن الفنادق تتيح عدداً قليلاً من الغرف لهؤلاء الأشخاص، إن وجدت، ونادراً ما توفر الفنادق معلومات يمكن الوصول إليها عبر الإنترنت بشأن الخدمات أو اللافئات المادية للأشخاص ذوي الإعاقة البصرية أو السمعية. وفي العديد من البلدان، يتاح القليل من المعلومات ذات الصلة بالثقافة والتسليّة والرياضة بشكل سهل الاستخدام وميسر للأشخاص ذوي الإعاقة. ويُعترف على نطاق واسع بالافتقار إلى إمكانية وصول ملايين الأشخاص المكفوفين أو معاقبي البصر في العالم إلى الكتب والمواد المعرفية، والافتقار إلى إمكانية الوصول الفعلي إلى هذه الكتب والمواد بأشكال مطبوعة أو رقمية ميسرة، بما في ذلك ما يتعلق منها بالأنشطة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسليّة، مما يؤدي إلى زيادة الحملات والإجراءات العالمية، لأغراض منها تحديداً اعتماد وتصديق وتنفيذ معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقبي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات، باعتبارها وسيلة لإشباع مهمهم إلى القراءة على الصعيد العالمي^(٤).

٦ - وتتاح للأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أنحاء العالم فرص أقل للانخراط في الأنشطة المتصلة بالرياضة والثقافة والتسليّة كما يفتقرون إلى الظروف المواتية التي تيسر مشاركتهم فيها. ولا تشكل الإعاقة في الغالب أولوية في جداول أعمال السياسة الوطنية والمحلية المعنية بالثقافة والرياضة. وهناك نقص

(١) الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، تقرير الأمم المتحدة الرئيسي عن الإعاقة والتنمية لعام ٢٠١٨: تحقيق أهداف التنمية المستدامة بمشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة ولأجلهم وبالتعاون معهم.

(٢) الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية بشأن الحكومة الإلكترونية لعام ٢٠١٢: الحكومة الإلكترونية من أجل الشعوب.

(٣) *Building Disability-Inclusive Societies in Asia and the Pacific: Assessing Progress of the Incheon Strategy* (United Nations publication, Sales No. E.18.II.F.4).

(٤) انظر، على سبيل المثال، حملة الاتحاد العالمي للمكفوفين لتصديق معاهدة مراكش وتنفيذها.

في الاستثمارات في تشييد وصيانة الأماكن والمرافق والخدمات المتصلة بالثقافة والتسليّة والرياضة التي يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة استخدامها والوصول إليها. وتمنع الحواجز الاجتماعية والتواصلية العديدة من الأشخاص ذوي الإعاقة، الصغار والكبار على حد سواء، من المشاركة كممثلين أو متفرجين. ولا يتلقى مقدمو الخدمات أو منفذو البرامج في كثير من الأحيان، على غرار العديد من معلمي المدارس، ما يكفي من التعليم والتدريب على المهارات اللذين يراعيان الإعاقة بشأن طريقة تكييف الأنشطة الرياضية والثقافية والترفيهية مع حالة الطلاب أو المتدربين ذوي الإعاقة.

٧ - وتفسّر جميع النقاط المذكورة أعلاه السبب الذي يجعل كثيرًا من الأطفال ذوي الإعاقة يواجهون غالبًا حواجز لدى ممارسة حقهم في المشاركة في الرياضة واللعب، بينما لا يتمكن كثيرون من نظرائهم من المشاركة بنشاط في الأنشطة الثقافية أو السياحية أو الرياضية حتى عندما تكون لديهم الرغبة في ذلك وقادرين عليه بدنيًا وماديًا.

ثانياً - الالتزامات المتعلقة بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة كما وردت في المعايير المتفق عليها دولياً

٨ - نتيجة لزيادة الاهتمام والالتزامات المتعهد بها على الصعيد العالمي إزاء الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم في المجتمع، عُزِّزَ بشكل كبير على مر السنين الإطار المعياري الدولي المتعلق بمشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسليّة.

٩ - وأكّدت بالفعل مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة الثقافية^(٥) باعتبارها حقًا في مجموعة من الاتفاقيات الدولية، من قبيل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي بعض الاتفاقيات المتخصصة، وهي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي تؤكد فيها الدول الأطراف حق المرأة في المشاركة في الأنشطة الترفيهية والرياضية والحياة الثقافية، واتفاقية حقوق الطفل، التي تقرّ فيها الدول الأطراف بحق الأطفال في الراحة والتسليّة، والانخراط في اللعب والأنشطة الترفيهية المناسبة لأعمارهم والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية.

١٠ - ويرد تعريف مفصّل بالحق في المشاركة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسليّة والرياضة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما مادتها رقم ٣٠. وتلتزم الدول الأطراف، بموجب الاتفاقية، بإتاحة الفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة لتنمية قدراتهم الإبداعية والفنية والفكرية واستخدامها لخدمة مصلحة الفرد والمجتمع على حد سواء، مع الاعتراف بمشاركتهم الكاملة في الحياة الثقافية لمجتمعاتهم المحلية كفنانيين وموسيقيين ومثقفين وممثلين، على سبيل المثال. وتلتزم الدول الأطراف أيضًا بكفالة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة الأماكن الرياضية والترفيهية والسياحية، من قبيل الصالات الرياضية، والمجمعات العمومية، والمتاحف، ودور السينما، والفنادق، وغير ذلك من المرافق. وبالنسبة للأطفال ذوي الإعاقة،

(٥) تيسيرًا للمناقشة، يتبع مفهوم "الثقافة" المذكور في هذه المذكرة التعريف الوارد في التعليق العام رقم ٢١ (٢٠٠٩) الذي أدلت به لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن حق كل فرد في المشاركة في الحياة الثقافية، الذي يتناول الثقافة باعتبارها مفهومًا واسعًا وشاملاً يتضمن جميع مظاهر الوجود الإنساني، ويشمل أساليب العيش، والأدب الشفاهي والمكتوب، والموسيقى والأغاني، والرياضة والألعاب، والبيئات الطبيعية والاصطناعية، والفنون، والعادات والتقاليد، التي يعبر من خلالها الأفراد ومجموعات الأفراد والمجتمعات المحلية عن إنسانيتهم والمعنى الذي يمنحونه لوجودهم ويصوغون نظرهم إلى العالم.

تلتزم الدول الأعضاء بكفالة إتاحة الفرصة لهم للمشاركة في أنشطة اللعب والترفيه والتسلية والرياضة التي تمارس في إطار النظام المدرسي، والتي تشمل الوصول إلى ساحات اللعب في الأحياء وممارسة التربية البدنية المكيفة وفقاً لاحتياجاتهم في المدارس. وتلتزم الدول الأطراف أيضاً بكفالة إتاحة الفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة لتنظيم الأنشطة الرياضية مع نظرائهم الآخرين من ذوي الإعاقة، بما في ذلك الأنشطة المنظمة خصيصاً لهم، وتطويرها والمشاركة فيها. وتنطوي هذه الأنشطة على الألعاب الرياضية العامة ونظيرتها الخاصة بالإعاقة، من قبيل الألعاب الأولمبية للمعوقين والألعاب الأولمبية الخاصة والألعاب الأولمبية للصم. وتحدد المادة ٩ من الاتفاقية الظروف التي تكفل للأشخاص ذوي الإعاقة إمكانية الوصول إلى المرافق المفتوحة لعامة الجمهور.

١١ - وفي خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، تقرر الدول الأعضاء بإمكانية مساهمة الثقافات والحضارات في تحقيق التنمية المستدامة^(٦)، وتعترف بالرياضة كعنصر تمكيني مهم للتنمية المستدامة، وبمساهمتها المتعاضمة في تحقيق التنمية والسلام بالنظر إلى دورها في تشجيع التسامح والاحترام ومساهمتها في تمكين المرأة والشباب والأفراد والمجتمعات وفي بلوغ الأهداف المنشودة^(٧) في مجالات الصحة والتعليم والإدماج الاجتماعي^(٨).

١٢ - وتعد خطة عمل قازان لعام ٢٠١٧ التي وضعتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) خطوة مهمة نحو التقارب في السياسات المتعلقة بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في التربية البدنية والرياضة. وتتألف هذه الخطة، التي تشكل تحولاً من مجرد إعلان نوايا في السياسة العامة إلى العمل الفعلي، من خمسة مجالات ذات أولوية للتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، بالإضافة إلى إطار وُضِعَ خصيصاً للمؤتمر الدولي السادس للوزراء وكبار الموظفين المسؤولين عن التربية البدنية والرياضة من أجل متابعة السياسة الرياضية وقياس التقدم المحرز فيها. وهذا الإطار مدمج بالكامل في إطار أهداف التنمية المستدامة، في حين أن حقوق الإنسان مدرجة في صميمه، بما في ذلك الحقوق المنصوص عليها في الفقرة ٥ من المادة ٣٠ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وكذلك الحقوق المنصوص عليها في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويتمحور هذا الإطار حول ثلاثة مجالات رئيسية للسياسات تتمثل في صياغة رؤيا شاملة لمسألة إتاحة الرياضة والتربية البدنية والنشاط البدني للجميع، وتعزيز مساهمة الرياضة في التنمية المستدامة والسلام قدر الإمكان، وحماية النزاهة في الرياضة. ويتعين اتخاذ إجراءات استراتيجية لزيادة إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، ومنها إجراءات ترمي إلى ما يلي: (أ) النهوض بالمساواة بين الجنسين؛ و (ب) تمكين الفتيات والنساء؛ و (ج) تعزيز التمكين والمشاركة الشاملة للجميع؛ و (د) بناء مجتمعات مسالمة وشاملة للجميع وقائمة على المساواة؛ و (هـ) حماية الأطفال والشباب والفئات الضعيفة الأخرى.

(٦) قرار الجمعية العامة ٧٠/١، الفقرة ٣٦.

(٧) المرجع السابق، الفقرة ٣٧.

(٨) المرجع السابق، الفقرة ٣٣.

١٣ - وفي القرار ٢٤/٧٣ بشأن الرياضة باعتبارها عاملاً مساعداً لتحقيق التنمية المستدامة، تسلّم الجمعية العامة، في جملة أمور، بأن بإمكان الألعاب الرياضية والفنون والأنشطة البدنية تغيير التصورات والأفكار المسبقة والسلوكيات، وإلهام الناس وكسر الحواجز العرقية والسياسية، ومكافحة التمييز ونزع فتيل النزاعات. وتشجع أيضاً الجهات المعنية صاحبة المصلحة على توكيد أهمية النهوض بالرياضة واستخدامها كوسيلة لتدعيم التنمية المستدامة، والقيام في جملة أمور، بتعزيز التعليم، بما في ذلك التربية البدنية، لصالح الأطفال والشباب، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، وتشجيع الاندماج والرّفاه، وكفالة مشاركة الجميع دون تمييز من أي نوع كان، وتشجيع التسامح، والتفاهم والاحترام المتبادل، وتيسير الاندماج الاجتماعي، ومنع نشوب النزاعات وبناء السلام. وفي ذلك القرار، تسلط الجمعية الضوء أيضاً على التقارب المتزايد الظاهر بشأن خطة عمل قازان في مواءمة العمل المتعلق بالرياضة في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة، وتسلّم بإمكانيات الخطة باعتبارها نقطة محورية لتنسيق السياسات. وتسلّم أيضاً بالدور الذي تضطلع به الحركة الأولمبية للمعوقين في إبراز إنجازات الرياضيين ذوي الإعاقة أمام جمهور عالمي وبدورها كوسيلة رئيسية لتعزيز التصورات الإيجابية عن الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز إدماجهم في الرياضة والمجتمع. وبالإضافة إلى ذلك، ففي الميثاق الدولي للتربية البدنية والنشاط البدني والرياضة، تسلّم أيضاً المؤتمر العام لليونسكو، الذي يؤكد أن ممارسة التربية البدنية والنشاط البدني والرياضة حق أساسي للجميع، بمن في ذلك الأشخاص والأطفال ذوو الإعاقة، بالمجموعة الواسعة من الفوائد التي يعود بها إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في الرياضة على الأفراد والمجتمعات المحلية والمجتمع ككل، ويدعو إلى اتخاذ إجراءات لكفالة أن تكون المبادرات الرياضية شاملة للجميع ومراعية للثقافة ونوع الجنس والعمر والإعاقة (انظر المادتين ٢ و ١١ من الميثاق المذكور).

ثالثاً - سبل المضي قدماً: ترجمة الالتزامات إلى أفعال لتحقيق الإدماج الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال مشاركتهم على نحو فعال

١٤ - تلتزم الدول الأعضاء والمجتمع الدولي، بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بتنفيذ التزامات وواجبات معينة بهدف احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم وإعمالها. ويستتبع هذا الالتزام، في جملة أمور، اتخاذ تدابير وإجراءات ملموسة لكفالة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم في الأنشطة المتصلة بالثقافة والترفيه والتسليّة والرياضة. وللوفاء بتلك الالتزامات، يجب على الدول أن تمتنع عن تقييد أو عرقلة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى أماكن الرياضة والترفيه. ويجب على الدول أيضاً الامتناع عن إنفاذ الممارسات التمييزية المتعلقة بالحياة الثقافية، من قبيل تقييد استخدام لغة الإشارة أو الحد منه. وتشتمل التزامات الحماية على واجب الدول في اعتماد ما يناسب من تدابير تشريعية وإدارية وغيرها من التدابير لتيسير التمتع بالحقوق المتصلة بالثقافة والترفيه والرياضة والتسليّة. ومن الأمثلة على ذلك توفير الترجمة بلغة الإشارة خلال الفعاليات الثقافية أو تشييد ساحات رياضية بدون حواجز مادية. وأخيراً، يتمثل الالتزام بالوفاء في مطالبة الدول بأن تتخذ، في جملة أمور، التدابير الكفيلة بإعمال هذه الحقوق إعمالاً كاملاً. وفي هذا الصدد، يجب على الدول الأطراف في الاتفاقية أن تكفل التعليم والتدريب المناسبين لجميع المشاركين بتنظيم فرص الترفيه والسياحة والتسليّة والرياضة من أجل كفالة عدم التمييز وتيسير مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل كامل وعلى نحو فعال.

١٥ - ومن أجل الأعمال الكاملة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة في الحياة الثقافية على قدم المساواة مع الآخرين، ينبغي للدول أن تكفل إتاحة الفرصة للأشخاص ذوي الإعاقة لتنمية قدراتهم الإبداعية والفنية والفكرية واستخدامها، لا لخدمة مصالحهم الشخصية فحسب، وإنما لإثراء المجتمع أيضاً، وينبغي للدول أن تيسر بشكل خاص إمكانية الوصول إلى أماكن العروض والخدمات الثقافية وتوفير تلك الأماكن.

ألف - سد الثغرات القائمة في تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

١٦ - منذ اعتماد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ما فتئت الدول الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة في المجتمع المدني^(٩) تحرز تقدماً في تضيق الثغرات القائمة وتجاوز التحديات التي تواجهها في الوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب الاتفاقية. وفيما يلي بعض النهج والخبرات والممارسات التي يمكن الاستفادة منها لإثراء مناقشة المائدة المستديرة، تحقيقاً لأهداف منها على وجه الخصوص تسليط الضوء على الطريقة التي قد تساعد بها التدخلات السياساتية على إحداث تغير في زيادة إمكانية الوصول إلى الفرص في مجالات الثقافة والتسليّة والرياضة وتوفيرها للأشخاص ذوي الإعاقة:

(أ) **الأطر القانونية غير التمييزية** - يمكن سن هذه الأطر وإنفاذها بصرامة لإلزام مقدمي الخدمات من القطاعين العام والخاص بضمان إمكانية الوصول وتوفير الترتيبات التسهيلية المعقولة للأشخاص ذوي الإعاقة وإتاحة إمكانية اللجوء إلى القضاء لمن تُنتهك حقوقهم منهم بأوجه منها منعهم من ممارسة الأنشطة في مجالات الثقافة أو التسليّة أو الرياضة بسبب الإعاقة؛

(ب) **السياسات الثقافية والرياضية الشاملة لمسائل الإعاقة والمراعية للإعاقة** - يمكن تنفيذ هذه السياسات لإتاحة الفرص للإدماج والمشاركة، مع اتباع نهج ثنائي المسار لتيسير مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة على نحو فعال في الأنشطة العامة والأنشطة المخصصة لهم، مع توفير ما يلزمهم من دعم. وينبغي وضع السياسات بالتعاون مع الجهات صاحبة المصلحة، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة؛

(ج) **الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية والمحلية الرامية إلى تحسين إمكانية الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من المشاركة على نحو فعال** - اتُّخذ عدد متزايد من المبادرات على جميع المستويات لزيادة إمكانية الوصول من خلال كفالة تصميم وتنفيذ أماكن وبرامج ومرافق وخدمات جديدة، بالإضافة إلى ما يتعلق بها من معلومات ووسائل اتصال، بحيث يمكن الوصول إليها، وتطبيق مبادئ التصميم العام، ومن خلال القيام تدريجياً بإزالة الحواجز القائمة في الهيكليات المادية والمعلوماتية. وتستخدم بعض البلدان أدوات سياساتية، من قبيل المشتريات العامة أو الحوافز المالية أو الضريبية، لتنظيم أداء الجهات الفاعلة في السوق لتعزيز إمكانية الوصول في مجالات الثقافة والتسليّة والرياضة، بينما يشجع بعضها الآخر أيضاً منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من منظمات المجتمع المدني على الانضمام إلى عمليات التحقق من إمكانية الوصول بهدف كفالة إتاحة الوصول إلى المرافق والأماكن والخدمات الثقافية والترفيهية والرياضية باستخدام مبادئ التصميم العام؛

(٩) انظر، على سبيل المثال، مبادرات منظمة منقذي البصر وشريكها في الهند منظمة تارون سانسكار، التي تهدف إلى تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة في الأنشطة الرياضية والثقافية.

(د) الشراكات بين الحكومات والمجتمع المدني، بما في ذلك القطاع الخاص، الرامية إلى تثقيف الجمهور وإذكاء وعيه بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وباحتياجاتهم وقدراتهم وإسهاماتهم - تمكن بعض البلدان من حشد موارد إضافية بهدف تسليط مزيد من الضوء على الفعاليات الثقافية أو الرياضية التي يشترك فيها الأشخاص ذوو الإعاقة. وفي بلدان أخرى، بُذلت جهود معززة لتدريب الأشخاص ذوي الإعاقة وصانعي السياسات العاملين في المجال الثقافي ومقدمي الخدمات بهدف تعزيز قدراتهم على تقديم أنشطة ثقافية شاملة للجميع ويمكن الوصول إليها. ويركز عدد متزايد من المشاريع والبرامج الثقافية على استكشاف إمكانات التكنولوجيات، من قبيل المنصات المحمولة والرقمية، في تعزيز الفرص المتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من الوصول إلى الحياة الثقافية والمشاركة فيها.

باء - فرص جديدة للاستكشاف: تعزيز إمكانية الوصول والإدماج من أجل تحقيق التنمية المستدامة للجميع

١٧ - في السنوات الأخيرة، اعترف عدد متزايد من الحكومات، والأمم المتحدة، وصناعة السياحة، والجهات الأخرى صاحبة المصلحة بالسياحة^(١٠) المتاحة للجميع باعتبارها فرصة جديدة للتنمية المستدامة. وفي حين قِيمت تلك الحكومات والجهات صاحبة المصلحة السياحة المتاحة للجميع باعتبارها وسيلة رئيسية لتيسير مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وتمتعهم بحقوق الإنسان في المجتمع، فقد أقرت بالقيمة الاجتماعية والاقتصادية المضافة وبدأت في الاستفادة منها عن طريق تحسين إمكانية الوصول، وهذا ما عاد بالفائدة على مجموعة واسعة من عامة السكان واقتصادات الجهات السياحية^(١١). بل إن بعض الجهات الفاعلة في القطاع الخاص أحرزت مزيداً من التقدم، إذ إنَّها بدأت بالفعل مشاريع في مجال السياحة المتاحة للجميع كما تبنت هذه السياحة^(١٢) واستثمرت فيها بصورة فعالة باعتبارها "عملاً تجاريًا ذكيًا".

١٨ - ونظراً لأن الدول الأعضاء تتعهد، وفقاً للهدف ١١ من أهداف التنمية المستدامة، بجعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود وميسورة التكلفة ومستدامة بحلول عام ٢٠٣٠، مع إيلاء اعتبار خاص لإمكانية الوصول، فضلاً عن عزمها على الترويج للسياحة المستدامة، فسوف تكون السياحة المتاحة للجميع مجالاً واعداً آخر لوضعه على قائمة الأولويات من أجل تحقيق خطة عام ٢٠٣٠، إذ إن السياحة تُعتبر من أكبر الصناعات في العديد من البلدان النامية وأحد

(١٠) تعرّف منظمة السياحة العالمية "السياحة المتاحة للجميع" بأنها شكل من أشكال السياحة ينطوي على عملية تعاونية فيما بين الجهات صاحبة المصلحة ويمكن الأشخاص من ذوي الاحتياجات المتعلقة بالوصول، بما في ذلك التنقل والرؤية والسمع والأبعاد المعرفية للوصول، من ممارسة الأنشطة بشكل مستقل وبما يضمن إنصافهم ويحفظ كرامتهم من خلال توفير المنتجات والخدمات والبيئات السياحية المصممة للجميع. انظر: UNWTO, "Recommendations on accessible tourism", Spain, 2013.

(١١) انظر: United Nations, Department of Economic and Social Affairs, "Accessibility and development: mainstreaming disability in the post-2015 development agenda", ST/ESA/350; Ann Frye, "Capitalising on the grey-haired globetrotters: economic aspects of increasing tourism among older and disabled people", Discussion Paper No. 2015-11 (International Transport Forum, April 2015).

(١٢) على سبيل المثال، تعمل منظمة أمريكا اللاتينية للجميع بنشاط منذ سنوات على الترويج لإكوادور باعتبارها وجهة سياحية متاحة للجميع. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل في الرابط التالي: www.latinamericaforall.com/ecuador-12-days/. ومن الأمثلة الأخرى على ذلك برنامج "Fully Accessible Barbados". ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات على الموقع التالي: <http://fullyaccessiblebarbados.com/>.

أسرع القطاعات الاقتصادية نمواً في العالم^(١٣). وعلاوة على ذلك، يمثل الأشخاص ذوو الإعاقة أكثر من ١٥ في المائة من سكان العالم، وهناك اتجاه ديمغرافي متسارع في شيخوخة السكان.

١٩ - وكما تشير النقاط أعلاه، فإن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة راسخة بقوة بالفعل في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وفي غيرها من الأطر الدولية. ومن أجل التنفيذ الكامل للالتزامات المتعهد بها لكفالة إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة ومشاركتهم، يجب بذل جهود معززة للتوعية بين المسؤولين الحكوميين والمختصين بالتطوير وعامة الناس والأشخاص ذوي الإعاقة أنفسهم حتى يتمكنوا جميعاً من إيلاء التقدير الكامل لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وقدراتهم وإسهاماتهم في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة.

رابعاً - أسئلة مقترحة للنظر فيها

٢٠ - تُطرح الأسئلة التالية للنظر فيها خلال مناقشات المائدة المستديرة:

- (أ) ما هي العوامل الرئيسية التي يجب النظر فيها من أجل زيادة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في حياة الثقافة والترفيه والتسلية والرياضة لمجتمعاتهم المحلية؟
- (ب) ما هي السياسات المحددة التي ينبغي أن تنفذها الحكومات والإجراءات التي ينبغي أن تتخذها لإذكاء التوعية لدى المسؤولين وعامة الناس والأشخاص ذوي الإعاقة أنفسهم بأهمية إدماج جميع الأشخاص، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، في الحياة الثقافية؟ وما هو الدور الذي يمكن أن تؤديه وسائل الإعلام ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة في هذا الصدد؟
- (ج) لماذا يمكن أن تساعد السياسات الحكومية المناسبة في جعل الوصول إلى المرافق الثقافية أو الرياضية أكثر يُسرًا وبما يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة وكيفية تحقيق ذلك؟
- (د) ما هي التدابير المحددة التي يمكن أن تتخذها الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني لزيادة الفرص المتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة للمشاركة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسلية والرياضة؟
- (هـ) كيف يمكن للحكومات أن تكفل، بالشراكة مع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، حق الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركة في الحياة الثقافية؟

(١٣) UNWTO، "Why tourism?" متاح على الرابط التالي: <http://www2.unwto.org/content/why-tourism>.